

1 - ديسمبر 2022

د-08-30104-2022-0000286

## مذكرة

### إلى

السيد رئيس المركز الجهوي لمراقبة الأداءات بسليانة

**الموضوع:** حول وضعية الباعث نورالدين العمري.

**المرجع:** مكتوبكم بتاريخ 22 سبتمبر 2022.

وبعد، لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه بأنكم توصلتم بمراسلة صادرة عن الإدارة الجهوية لوكالة النهوض بالاستثمارات الفلاحية بسليانة تطلب فيها رأيكم حول وضعية الباعث حتى تتمكن من معالجة ملفه وعرضه على أنظار اللجنة الجهوية المكلفة بإسناد الإمتيازات المالية. وحيث وضحتم من خلال اطلاعكم على ملف الباعث المذكور أنه تحصل على شهادة إيداع تصريح بالإستثمار بتاريخ 28 أوت 2020 وقام بإيداع مطلب للإنتفاع بالإمتيازات المالية بتاريخ 08 أكتوبر 2020 وهو ما تعذر على مصالح الوكالة الاستجابة له نظرا لأن ملف المعني بالأمر يتضمن فاتورة صادرة بتاريخ 30 جويلية 2020 وهو تاريخ سابق لتاريخ إيداع التصريح بالإستثمار. وتبعا لذلك تقدم الباعث بتاريخ 03 ديسمبر 2020 بفاتورة AVOIR تلغي الفاتورة الأولى التي تم رفضها من قبل مصالح الوكالة صادرة عن نفس المزود وحاملة لنفس الخصائص الفنية للتجهيزات موضوع الفاتورة المرفوضة، وعليه فإنكم تطلبون إيضاحات حول أحقية الباعث في الإنتفاع بالإمتيازات المالية من عدمه.

وجوابا يشرفني إفادتكم أنه طبقا لأحكام المطة الأولى من الفصل 7 من الأمر الحكومي عدد 389 لسنة 2017 المؤرخ في 9 مارس 2017 المتعلق بالحوافز المالية لفائدة الاستثمارات المنجزة في إطار قانون الاستثمار يخضع الإنتفاع بالمنح المنصوص عليها بالفصل 3 ممن نفس الأمر إلى احترام الشروط التالية ومنها "إيداع التصريح بالإستثمار قبل الشروع في إنجاز عملية الإستثمار المباشر".

وفي الحالة الخاصة بالسيد  
وباعتباره تقدّم بفاتورة أولى تحمل تاريخا سابقا  
لتاريخ التصريح الإستثمار بالإضافة إلى أن عملية الخلاص الفعلي للتجهيزات المقتناة تمت  
بتاريخ 15 سبتمبر 2020 أي قبل تقديم الفاتورة ( AVOIR ) التي تلغي الفاتورة الأولى و عليه  
فهو يعتبر قد شرع في إنجاز عملية الإستثمار و بالتالي لا يمكن اعتماد الفاتورة الجديدة المؤرخة  
في 03 ديسمبر 2020 والمقدمة بتاريخ 05 أفريل 2022 للانتفاع بالإمتيازات المالية.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير

والسلام

المدير العام للأوراق

بالنيابة

الإمضاء: نور الدين بولربة